

## مذكرة توضيحية بشأن إعلان رئيس الولايات المتحدة الأمريكية

### بشأن السيادة على الصحراء الغربية

لا يمكن لأحد أن يغير الطبيعة القانونية لإقليم غير محكوم ذاتيا مازال ينتظر تصفية الاستعمار منه، كما هو الحال في الصحراء الغربية. لأن حق تقرير المصير للشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية هو حق غير قابل للتصرف وملزم لجميع الدول بسبب طابعه ذي الحجية المطلقة على الجميع ولأنه مشمول بمعايير القواعد الآمرة.

لقد حاولت المملكة المغربية مرارًا وتكرارًا، دون طائل، فرض سيادتها على الصحراء الغربية. لكن محكمة العدل الدولية في لاهاي قضت في 16 أكتوبر 1975 بأنه، حتى بالنظر إلى الخصائص المتعلقة بتلك الدولة، فلم يثبت عبر أي من الإجراءات الوطنية أو الدولية، ولا الأدلة الأخرى المقدمة التي تمت دراساتها، إثبات وجود روابط سيادية بين الصحراء الغربية والمغرب.

ومن الجدير بالإبراز، من بين خصائص حق تقرير المصير للشعوب في سياق إنهاء الاستعمار، طابعه كحق أساسي من حقوق الإنسان، يعتبر احترامه شرطًا مسبقًا لوجود بقية الحقوق الأساسية للفرد. كما أن هناك داخل الأمم المتحدة نزعة عامة لربط ظاهرة الاستعمار بظاهرة الفصل العنصري، باعتبارهما تشكلا "تهديدًا للسلم والأمن الدوليين وجريمة ضد الإنسانية".

ففي 10 ديسمبر، اليوم العالمي لحقوق الإنسان، قرر رئيس الولايات المتحدة الحالي، دونالد ترامب، تسوية مسألة الصحراء الغربية من خلال الاعتراف المباشر بالسيادة لصالح المغرب، ليحل محل إرادة شعب الصحراء الغربية.

وكما هو معلوم، ليس لهذا القرار أي أثر قانوني في ما يتصل بالقانون الدولي.

ويبدو أن هذا الرئيس ليس على علم أن الصحراء الغربية هي إقليم غير محكوم ذاتيا ولم تتم تصفية الاستعمار منه بعد. ولذلك، من حيث المبدأ، تتمتع الصحراء الغربية بوضع قانوني-سياسي مختلف عن العاصمة التي تديرها (إسبانيا)، أو التي تحتلها (المغرب). وهذا ما يؤكد ميثاق الأمم المتحدة نفسه ومواقف الهيئات الدولية المختلفة.

ففي يناير 2020، قامت إدارة الشؤون القانونية بالأمم المتحدة، استجابة لطلب من مجلس الأمن، بتأكيد الحكم الصادر عن محكمة العدل الدولية لعام 1975 بشأن مسألة الصحراء الغربية وصادقت عليه. حيث جددت التأكيد على أن طبيعة مشكلة الصحراء الغربية هي مسألة تصفية للاستعمار، مؤكدة بوضوح أن المغرب ليس مُدرجا كدولة قائمة بإدارة الإقليم في لائحة الأقاليم غير المحكومة ذاتيا التابعة للأمم المتحدة، وبالتالي، فإن المغرب ليس له سيادة على الصحراء الغربية. بل يبدو المغرب كقوة احتلال بكل

بساطة، وبالتالي فإن وجوده المستمر في الصحراء الغربية غير قانوني. وباختصار، من المستحيل نقل سيادة إقليم غير محكوم ذاتيا دون موافقة شعبه. هذه الحجة هي القاعدة الأساسية لاعتبار أن اتفاقية مدريد الثلاثية باطلة جذرياً، وأن إسبانيا لا تزال هي السلطة المدبرة للإقليم.

وبالتالي، فإن الرئيس المنتهية ولايته، السيد ترامب، يفتقر إلى الصلاحية لإعلان سيادة المغرب على الصحراء الغربية. كما يتعارض هذا الإجراء مع القانون الدولي، الذي يحظر صراحة على الدول الاعتراف قانونياً بأي استحواد على الأراضي الناتج عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها فعلاً، متناسياً أيضاً أنه في حالة الاحتلال، لا تنتقل السيادة إلى المحتل، بل بالأحرى يبقى المالك الشرعي لها هو شعب الصحراء الغربية.

إن الوضع القانوني السياسي للمغرب في الصحراء الغربية هو بالضبط وضع القوة المحتلة، وهو وضع مرتبط بقانون الحرب، بسبب انتهاك مبدأ حظر استخدام القوة المسلحة، وتطبيقاً لاتفاقيات جنيف لعام 1949، وبالخصوص الاتفاقية الرابعة والبروتوكول الأول.

وتنظم اتفاقية جنيف الرابعة أوضاع الاحتلال العسكري، والتي لا تعني بأي حال من الأحوال نقل وضع السيادة، ولا تغيير وضع الإقليم؛ حيث تظل هذه السيادة ذات طبيعة دولية وليست مملوكة أو خاضعة لسيادة دولة الاحتلال. وفي نهاية المطاف، لا يمكن تغيير الطبيعة القانونية للإقليم من جانب واحد: حيث أن التأهيل يستجيب للنظام القانوني الدولي وهذا يشير إلى أن حق تقرير المصير ينطبق على شعب هذا البلد. وفي حالة الصحراء الغربية ينطبق ذلك على شعبها وليس على المغاربة.

وبالتالي فمن المستحيل أن يؤدي بيان السيد ترامب إلى إلغاء النظام الدولي بأكمله فيما يتعلق بالأقاليم غير المحكومة ذاتياً.

ويتجاهل رئيس الولايات المتحدة أيضاً أن هناك واجباً قانونياً سلبياً على عاتق جميع الدول يفرض عليها الامتناع عن اتخاذ أي إجراء يحرم الشعوب من ممارسة حقها في تقرير المصير؛ كما أن هناك واجباً قانونياً إيجابياً على عاتقها أيضاً يتمثل في احترام وتعزيز ومساعدة الشعوب في ممارسة هذا الحق. ويمكن أن تشمل هذه المساعدة من الدول أي شيء من إيصال المواد الحربية، حتى تتمكن هذه الشعوب من مواصلة الكفاح المسلح، إلى أي شكل من أشكال المساعدة السياسية أو الاقتصادية أو أي نوع آخر من المساعدات.

كما نسي السيد ترامب أيضاً أن هناك توافقاً بين المبدأ العام لحظر استخدام القوة وشرعية استخدامها من قبل الشعوب الخاضعة للحكم الاستعماري.

وتتمثل نتيجة حظر استخدام القوة عند حدوث احتلال مادي لأراضي شعب خاضع للسيطرة الاستعمارية، في إنكار أي أثر قانوني لها. ويشمل هذا الحظر، إعلان الرئيس السيد ترامب.



International Association of Jurists for Western Sahara  
Asociación Internacional de Juristas por el Sáhara Occidental  
**IAJUWS**

ومع اعتماد تدابير مخالفة للقانون الدولي مثل تلك التي اتخذها السيد ترامب، والتي تعرقل تمكين شعب الصحراء الغربية من حقوقه غير القابلة للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، المعترف بها في أكثر من عشرة قرارات للجمعية العامة للأمم المتحدة، تقود هذا الشعب إلى حل واحد، هو رفض الاستبداد والقمع، كما ورد في ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

**الجمعية الدولية للحقوقيين من أجل الصحراء الغربية**

**12 ديسمبر 2020**

**IAJUWS**

International Association of Jurists for Western Sahara  
Asociación Internacional de Juristas por el Sáhara Occidental  
iajuws@gmail.com